

022 791 04 85

Mission permanente
de l'État du Qatar
auprès de l'Office
des Nations-Unies à Genève



الوفد الدائم لدولة قطر
لدى مكتب الأمم المتحدة
جنيف



BIDDING NATION
QATAR

FAX

Ref. 6/8-1949

The Permanent Mission of the State of Qatar to the United Nations Office and other International Organizations in Geneva, presents its compliments to the Office of the High Commissioner for Human Rights in Geneva, and with reference to the Latter's Verbal note POVERTY2010ER dated 12/04/2010, attaching a **questionnaire on Lessons learned, progress and challenges to achieve the Millennium Development Goals for the most vulnerable**, addressed to Governments by the *Independent Expert on the question of human rights and extreme poverty*, has to honor to attach herewith the **Needed Information** with regard to the above subject, as received from the competent Authorities in the State of Qatar.

The Permanent Mission of the State of Qatar avails itself of this opportunity to renew to the Office of the High Commissioner for Human Rights in Geneva, the assurances of its highest consideration.

Geneva, June 22nd 2010

United Nations Independent Expert
on the question of human rights and
extreme poverty
UNOG-OHCHR
CH 1211 Geneva 10
Fax no. 022-917 90 06

OHCHR REGISTRY

24 JUIN 2010

Recipients :.....SPD.....

D.A.

27 - 29, avenue du Bouchet - 1209 Genève

Tél. 022 798 85 00 - Fax: 022 791 04 85 - E-mail: mission.qatar@cies.itu.int

022 791 04 85

إجابات استبيان
تحقيق أهداف الألفية للتنمية
والموجه إلى
الحكومات
من قبل الخبرة المستقلة

مايو 2010م

022 791 04 85

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أولاً : أهداف الألفية للتنمية : تحقيق التعليم الأساسي الشامل :

(1) إلى أي فئة من الناس ينتمي الأطفال الأكثر عرضة لترك الدراسة في مرحلة التعليم الأساسي في دولة قطر .

فيما يلي بيان لأعداد ونسب الطلبة الملتحقين بالتعليم الأساسي :

● أعداد الطلبة بالمرحلة الابتدائية ونسبهم :

بلغ عدد الطلبة الملتحقين بالتعليم الابتدائي خلال العام الدراسي (2009/2008م) (84645) طالباً وطالبة .

أما نسبة القيد الإجمالي فقد بلغت في العام نفسه (104.8 %) ووصلت نسبة القيد الصافي (96.7 %) وهي نسبة عالية .

كما أن هناك تطوراً ملحوظاً في أعداد الطلبة الملتحقين بالتعليم الابتدائي يبينها الجدول التالي :

جدول (1)

تطور أعداد الطلبة في المرحلة الابتدائية
في الفترة من (2006/2005م - 2009/2008م)

المجموع	أعداد الطلبة		السنة
	خاص	حكومي	
70927	32919	38008	2006/2005م
74799	37006	37793	2007/2006م
77532	39331	38201	2008/2007م
84645	46047	38598	2009/2008م

أما بالنسبة لنسبتي القيد الإجمالي والصافي في المرحلة الابتدائية فيوضحها الجدول التالي :

022 791 04 85

جدول (2)
نسبة القيد الإجمالي والوصافي في المرحلة الابتدائية
في الفترة من (2006/2005 - 2009/2008م)

الفترة	القيد الإجمالي	القيد الوصافي
2006/2005م	99,4	91
2007/2006م	104,6	95,2
2008/2007م	105,8	96,8
2009/2008م	104,8	96,7

من الجدولين السابقين يتضح ارتفاع معدلات الالتحاق بالتعليم الابتدائي، مما يدل على عدم وجود ظاهرة التترك للمدرسة⁽¹⁾.

- أعداد الطلبة في المرحلة الإعدادية :
هناك تطور في أعداد الطلبة في المرحلة الإعدادية والجدول التالي يوضح ذلك :

جدول (3)
تطور أعداد الطلبة بالمرحلة الإعدادية
في الفترة من (2006/2005 م - 2009/2008 م)

السنة	أعداد الطلبة		المجموع
	حكومي	خاص	
2006/2005م	20242	10940	31182
2007/2006م	20698	11886	32584
2008/2007م	20824	14411	35235
2009/2008م	20953	14958	35911

من الجدول السابق نلاحظ زيادة أعداد الطلبة عبر السنوات سواء في التعليم الحكومي أو الخاص ، فقد كان عددهم في العام الدراسي (2006/2005م) (31182) طالباً وطالبة ، ارتفع ليصل إلى (35911) طالباً وطالبة، كما أن نسبة الالتحاق الإجمالي بالمرحلة الإعدادية مرتفعة إذ بلغت (99.3 %).

- أما فيما يتعلق بظاهرة ترك الدراسة في دولة قطر فهي لا تمثل ظاهرة أو إشكالية تحتاج إلى تدخل إذ أنها بسيطة جداً وقد ترجع إلى أحد الأسباب التالية :
- سفر الوالدين للخارج .

¹ الاعتماد على الذاكرة لا يضمن نسبة القيد عبر الإلتحاق في المدارس المتخصصة.

- المرض / الوفاة .
 - الزواج بالنسبة للفتيات .
 - كبر السن للالتحاق بالتعليم النظامي .
- لكن هذه الأسباب لم تقف حائلاً دون إكمال الطلبة الدراسة في مدارس ومراكز التعليم غير النظامي (المسائي - المنازل) .

(2) السياسات والبرامج الاجتماعية المعدة لمنع ترك الأطفال الفقراء للتعليم ، وهل هناك أي سياسات للحماية الاجتماعية كانت لها فعالية وأثر في خفض معدل ترك التلاميذ الفقراء للتعليم في المرحلة الأساسية والمرحلة الثانوية .

لقد اتخذت الدولة مجموعة من التدابير والإجراءات لمنع ترك الأطفال الفقراء ومنها :

أ - القوانين والتشريعات القطرية :

متمثلة في مواد الدستور التي تنص في المادة (25) على أن التعليم دعامة أساسية من دعائم تقدم المجتمع تكلفه الدولة وترعاه وتسعى إلى نشره وتعميمه .

والمادة (49) والتي تنص على أن التعليم حق لكل مواطن، وأن الدولة تسعى لتحقيق إلزامية التعليم ومجانيته وفقاً للنظم والقوانين المعمول بها في الدولة .

ويضاف إلى ذلك القانون رقم (25) بشأن إلزامية التعليم والذي ينص في مادته الثانية على أن يكون التعليم إلزامياً ومجانياً لجميع الأطفال من بداية المرحلة الابتدائية وحتى نهاية المرحلة الإعدادية أو بلوغ سن الثامنة عشر أيهما أسبق، مع بيان كافة الإجراءات والتدابير المتعلقة بالالتحاق بالمدارس والجهات المسؤولة عن التنفيذ لهذا القانون وكذلك العقوبات والجزاءات في حالة مخالفة مواد القانون، وتفعيلاً لهذا القانون صدر القرار الوزاري رقم (10) لسنة 2010 بتشكيل لجنة لمتابعة مخالفات أولياء الأمور لقانون إلزامية التعليم .

وتسعى القوانين والتشريعات القطرية إلى تعزيز كافة السبل التي تتيح توفير التعليم لكافة الأطفال دون تمييز بينهم بسبب الجنس أو العرق أو الحالة الاقتصادية .

ب- المساعدات المالية للطلبة :

في إطار المسؤولية الشاملة للدولة تجاه الطالب بهدف تنمية تنمية متكاملة، تولي الدولة اهتماماً كبيراً بالظروف الاقتصادية للطلبة، إذ يتم تقديم مساعدات مالية للطلبة الذين يعانون من انخفاض المستوى الاقتصادي لأسرهم بعد دراسة حالتهم .

022 791 04 85


والجدول التالي يبين نسبة الطلبة الذين يحصلون على مساعدات مالية من المدارس .

جدول (4)
نسبة الطلبة الذين يحصلون على مساعدات مالية
خلال العام الدراسي (2009/2008م)

النسبة	المرحلة
4 %	الابتدائية
5 %	الإعدادية
5 %	الثانوية
5 %	جميع المدارس

الشكل البياني :

الطلبة الذين يحصلون على مساعدات مالية



الطلبة الذين يحصلون على مساعدات مالية

دولة ■ مستقلة ■ عرسه خاصة ■ وزارة التعليم والتعليم العالي

022 791 04 85

20%

16%

12%

8%

4%

0%

الطلبة الذين يحصلون على مساعدات مالية

ثانوي ■ إعدادي ■ ابتدائي

من الجدول السابق يتضح أن حجم المساعدات المالية المقدمة للطلبة تمثل نسبة بسيطة من الطلبة مما يدل على أن الوضع الاقتصادي للطلبة بوجه عام جيد وأن هناك قلة من الطلبة الذين يحتاجون إلى دعم وهم من فئة محدود الدخل .

ج - إنشاء عدد من المنظمات واللجان الوطنية المساندة ومنها :

المؤسسة القطرية لحماية الطفل والمرأة وهي مؤسسة خاصة ذات نفع عام أنشئت بموجب القانون رقم (8) لسنة 1998م وتهدف إلى حماية ومعالجة الفئات المستهدفة من العنف في الأسرة والمجتمع .

وكذلك اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والتي أنشئت بالمرسوم الأميري رقم (38) لسنة 2002م وهي مؤسسة قانونية مركزية تكفل متابعة ضمان كافة الحقوق والحريات في الدولة وذلك بهدف تعزيز وحماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، بما فيها الحق في التعليم ، وكذلك التوعية والتثقيف بحقوق الإنسان وحرياته .

كما أنه تم تخصيص خط هاتفي على مدار الساعة لتلقي الشكاوي والرد على الاستفسارات والمساعدة وتقديم الاستشارات في كلا المؤسسات .

(3) العمليات والآليات المصممة لضمان مشاركة المجتمع المدني في اتخاذ القرار وكذلك الشفافية والمحاسبة: أ - أدوات وآليات التعليم :

تسعى مبادرة تطوير التعليم في دولة قطر " تعليم لمرحلة جديدة " إلى إشراك كافة الفئات المستهدفة من أولياء أمور وطلبة ومجتمع في اتخاذ القرارات والمحاسبية ، وذلك من خلال مجموعة من الأدوات والآليات التقييمية ومنها استطلاع آراء أولياء الأمور، والتقييم الدوري الشامل والذي يتم فيه مقابلة أولياء الأمور وأعضاء مجلس الأمناء ، كما أنه يتضمن محوراً حول أولياء الأمور والمجتمع ، والذي يشتمل على مشاركة أولياء الأمور، وعلاقات المجتمع بالمدرسة ويركز كل مجال على سياسة المدرسة نحو مشاركة أولياء الأمور أو المجتمع، وعلاقة المدرسة لهما ودور كل منهما في دعم المدرسة، ودور المدرسة في تعزيز علاقتها بهما .

أما فيما يتعلق بالاستطلاع الخاص بأولياء الأمور فهو لقياس مدى رضى ولي أمر الطالب عن أداء المدرسة ومدى مشاركته في الأنشطة المدرسية ، ومشاركته في أداء واجبات ابنه المنزلية ، ومدى سعادة ابنه في المدرسة . ويتم عرض نتائج الاستطلاع ، وتقارير التقييم الدوري على الموقع الإلكتروني للمجلس الأعلى للتعليم ، كما أنها تطبع وتوزع على المدارس .

ب - الشفافية في عملية التقييم :

تتمثل تلك الشفافية في عرض وشرح وتعريف الشرائح والفئات المستهدفة من التقييم بالمعايير المراد تقييمهم على أساسها (معايير المناهج والمعايير المهنية للمعلمين وقادة المدارس) . كما تتضح الشفافية في عرض وإعلان نتائج التقييمات للطلبة والتقييمات الدورية للمدارس ونتائج المراقبة السنوية وتزويد الطلبة والمدارس وأولياء الأمور بتلك النتائج، مع نشرها على الموقع الإلكتروني وفي الصحف وإصدارها في كتيبات وتقارير توزع على المدارس .

ج - مجالس الأمناء :

تسمح المدارس لأولياء الأمور بأن يكون لهم دور في إدارتها من خلال مجالس الأمناء ومجالس أولياء الأمور . ويضم الهيكل التنظيمي للمدرسة مجلس الأمناء، ومجالس أولياء الأمور .

ويعتبر مجلس الأمناء أحد عناصر التنظيم القانوني المطلوب لكل مدرسة مستقلة، ويتمثل دوره في توجيه النصح وتمثيل أولياء الأمور والمجتمع ومساعدة المدرسة في ضبط الجودة .

يقوم أعضاء مجلس الأمناء بالتأكد من التزام المدرسة بالأنظمة والقوانين ، واستخدامها لمصادرها لتحقيق رسالتها المنصوص عليها في خطتها الإستراتيجية، وتقديم النصح بشأن رسالة المدرسة وإستراتيجيتها وأولوياتها المستقبلية ، وتقديم النصح لمدير المدرسة، والعمل معه لنشر رسالة المدرسة وإنجازاتها للمجتمع ، والمحافظة على أمانة المدرسة وعملية المساءلة بها ، وتنويع المصادر وجمع التبرعات المالية والمساهمة بشكل فعال في المدرسة

ويتكون مجلس الأمناء في أغلب المدارس من تسعة أعضاء بمن فيهم رئيس المجلس ونائب الرئيس وأمين سر المجلس وأمين الصندوق وهؤلاء يتم انتخابهم ليشكلوا اللجنة التنفيذية في المجلس. ويجتمع المجلس مرة واحدة في الشهر، ويقوم بتأدية أدواره عن طريق اللجان مثل اللجنة المالية ، ولجنة جمع التبرعات وغيرها وتضم كل لجنة عضوين أو ثلاثة من أعضاء مجلس الأمناء .

كما يشكل في كل مدرسة من المدارس مجلس للآباء بهدف تحقيق المشاركة الناجحة والتعاون بين أولياء الأمور وإدارة المدرسة وتنمية الوعي لدى أولياء الأمور، ومن خلاله يتم مناقشة الوضع التعليمي والسلوكي والاجتماعي للطلبة من الطرفين الأساسيين المسؤولين عن بناء شخصية الطالب، وتعد هذه المجالس بصورة دورية سنوية حسب حاجة المدرسة وفي جميع مراحل التعليم . ويتم في هذه المجالس مناقشة أوضاع الطلبة ومشكلاتهم ومستواهم الدراسي ، وعادة ما تعقد مجالس الآباء في بداية العام الدراسي لإعطاء صورة واضحة عن المدرسة ونظامها لأولياء الأمور، وما تقوم به من أدوار لتحقيق أهداف التعلم ، وكذلك لقضاء يوم دراسي كامل مع أبنائهم داخل المدرسة وداخل الصف الدراسي للتعرف عن قرب على حياة أبنائهم التعليمية

ثانياً : أهداف الألفية للتنمية : تطوير وتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة :

1 - السياسات والبرامج الاجتماعية لتسهيل حصول المرأة على التعليم العام:

هناك العديد من السياسات والبرامج الداعمة لتعليم المرأة غير النظام الرسمي تتمثل في التعليم المسائي ومراكز محو الأمية ، وتعليم المنازل .

022 791 04 85

وفيما يلي جدول يوضح عدد الفتيات الملتحقات بالتعليم المسائي ومراكز محو الأمية خلال العام الدراسي (2010/2009م) :

جدول (5)
عدد الطالبات في المدارس المسائية

المرحلة	عدد الطالبات
الابتدائية	233
الإعدادية	219
الثانوية	334

جدول (6)
عدد الطالبات في مدارس المنازل

المرحلة	عدد الطالبات
الابتدائية	399
الإعدادية	143
الثانوية	779

أما فيما يتعلق بنسب الفتيات في تلك المدارس والمراكز فالجدول التالي يوضح ذلك .

جدول (7)
نسب الفتيات في مراكز محو الأمية وتعليم الكبار

العام الدراسي	الابتدائية	الإعدادية	الثانوية
2006/2005م	67 %	32 %	26.5 %
2007/2006م	60 %	25.25 %	15 %
2008/2007م	56 %	26 %	20.5 %
2009/2008م	52 %	43.5 %	11 %

من الجداول السابقة يتضح عدد النساء الملتحقات بمراكز محو الأمية وتعليم الكبار والملتحقات بهذه المراكز هن من كيبيرات السن اللاتي لم يتمكن بالالتحاق بالتعليم النظامي أو الفتيات المتزوجات . كما يتضح أن نسبتهن في التعليم الابتدائي أكثر من نسب الرجال . ومقارنة بالمراحل الأخرى التي يمثل الرجال فيها نسبة أكبر .

022 791 04 85

- 2 - العمليات والآليات المتبعة لضمان مشاركة النساء في اتخاذ القرار وكذلك ضمان الشفافية والمحاسبية والتي اثبتت فعاليتها :
- فيما يلي بعض الآليات المتبعة لضمان مشاركة النساء في اتخاذ القرار :
- جهود صاحبة السمو الشيخة موزة بنت ناصر المسند حرم حضرة صاحب السمو أمير البلاد المفدى - حفظه الله - وأثرها في تعزيز مشاركة النساء في اتخاذ القرار .
 - تعيين النساء في أرفع المناصب في الدولة والتي تصل إلى مرتبة وزيرة .
 - قوانين العمل والموارد البشرية وعدم تفريقها بين الرجل والمرأة في الرواتب والإجازات وكافة المزايا .



مختار/ 6 / 2010 - 5555

022 791 04 85

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

Supreme Council For Family Affairs

General Secretariat

المجلس الأعلى لشؤون الأسرة
الأمانة العامة

الرقم : ٢٠١٠/٤٨٨ - ٢٠١٠

التاريخ : ٢٠١٠ - ٥ - ٢٣

No. :



Date : ٢٠١٠/٨١/٠٧٤٦/١

المحترم

سعادة الشيخ / خالد بن جاسم آل ثاني

مدير مكتب حقوق الانسان

وزارة الخارجية - الدوحة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد،،،

تهديكم الأمانة العامة للمجلس الأعلى لشؤون الأسرة أطيب التحيات، وبالإشارة إلى خطابكم الوارد رقم: ٢٠١٠/٨١/٠٠٦٠٢/٥ بتاريخ ٢٠١٠/٥/١٠م، ومرفقاته مذكرة المفوضية السامية لحقوق الإنسان والمتضمنة الإشارة إلى قرار مجلس حقوق الإنسان رقم ١١/٨ بعنوان " حقوق الإنسان والفقر المدقع " ، وطلب توفير المعلومات الواردة في الاستبيان تمهيدا لإدراجها في تقرير الخبير المستقل.

وفي هذا الإطار، يسرني أن أرفق لكم المعلومات المطلوبة.

للتكرم بالإطلاع واتخاذ ما ترونه مناسبا بهذا الشأن.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،،،

نور بياضي

نور عبد الله المالكي الجهني

الأمين العام للمجلس الأعلى لشؤون الأسرة

نسخة: مكتب سعادة الرئيس.

022 791 04 85

تعزير المساواة بين الجنسين و تمكين المرأة

أولاً: المجموعات السكانية التي تنتمي البنات و النساء الأكثر عرضة لعدم حضور التعليم الثانوي و التعليم المدرسي العالي و الانضمام إلى القوى العاملة بنظام الأجر

التعليم الثانوي و العالي في دولة قطر متاح لجميع السكان، (القطريين و غير القطريين) و لا يوجد أي تمييز في هذا الجانب

ثانياً: السياسات و البرامج الاجتماعية لتسهيل حصول النساء على التعليم الثانوي و التعليم العالي و العمل بنظام الأجر :

التدابير التشريعية

١. يوفر الدستور القطري العديد من الضمانات لحقوق الإنسان وحرية الأساسية و خاصة في المادة (٤٩) منه و التي تضمن حق التعليم لكل مواطن و تسعى الدولة لتحقيق إلزامية و مجانية التعليم العام، وفقاً للنظم والقوانين المعمول بها في الدولة.

٢. القانون رقم (٢) لسنة ٢٠٠٤ بشأن ذوي الاحتياجات الخاصة: الذي يضمن لكل شخص (رجل أو امرأة، طفل) من ذوي الاحتياجات الخاصة الحق بالتعليم والتأهيل... بصرف النظر عن عنصر الشخص أو جنسه أو لونه أو لغته أو دينه.

٣. القانون الموارد البشرية رقم (٨) لسنة ٢٠٠٩ و الذي تضمن زيادة كبيرة في رواتب الموظفين العاملين في القطاع الحكومي مما يرفع من المستوى المعيشي للمواطن القطري و يخفف الأعباء الاقتصادية الواقعة عليه.

٤. قانون العمل القطري رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٤ في المادة (٩٣) منه أن تمنح المرأة أجراً مساوياً لأجر الرجل عند قيامها بذات العمل و تتاح لها فرص التدريب و الترقى.

٥. قانون التقاعد رقم (٢٤) لسنة ٢٠٠٢ المعدل بالقانون رقم (٣٣) لسنة ٢٠٠٤ بشأن التقاعد و المعاشات الذي تضمن بنوداً للمتقاعد و أسرته تكفل له الحياة الكريمة. ومن أبرز التعديلات الواردة بالقانون :

- أ- مساواة الأولاد غير القطريين لصاحبة المعاش القطرية في حالة وفاتها بحقوقهم في المعاش مع الأولاد القطريين.
- ب- كما قرر أنه إذا كان المعاش مستحقاً لأرملة صاحب المعاش فإنها تجمع بين هذا المعاش وبين راتبها من عملها أو معاشها دون حد أقصى، ويمكن للبيت أن تجمع بين معاشها والمعاش المستحق لها عن أبيها أو أمها أو كليهما.

التدابير التنفيذية

١. تنظيم المجلس الأعلى للتعليم بموجب القرار الأميري رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٩ و يهدف المجلس بوصفه الجهة العليا المختصة بتطوير التعليم إلى الارتقاء بالتعليم بما يكفل تحقيق احتياجات الدولة من الموارد والكفاءات البشرية المتميزة في مختلف المجالات.

٢. تم التوسع في افتتاح التخصصات العلمية المتاحة للطالبات في جامعة قطر، وشملت تخصصات (التسويق) في عام ٢٠٠٤ و(الشؤون الدولية) و (الهندسة الكيميائية) في عام ٢٠٠٦ و(الهندسة المعمارية) في عام ٢٠٠٧ و(الصيدلة) و(الدعوة والإعلام) في عام ٢٠٠٨ و(الهندسة الكهربائية) و(العلوم البيئية) في عام ٢٠٠٩، بالإضافة إلى برنامج (الماجستير في القيادة التربوية) في عام ٢٠٠٧ و(الماجستير في التربية الخاصة) في عام ٢٠٠٨ و (الماجستير في الحاسب الآلي) في عام ٢٠٠٩.

٣. تأسيس المدينة التعليمية في مؤسسة قطر والتي ترأس سمو الشبيخة موزة بنت ناصر المسند مجلس إدارتها، وتشرف على إدارتها، و تضم العديد من فروع الجامعات ومراكز الأبحاث العالمية العريقة ، أبرزها: برنامج الجسر الأكاديمي

022 791 04 85

تعزير المساواة بين الجنسين و تمكين المرأة

- مركز التعلم - جامعة فيرجينيا كومونولث - جامعة كارنيجي ميلون - كلية الدراسات الإسلامية - جامعة نورث وسترن - جامعة جورج تاون - جامعة تكساس ايه اند ام - الشقب - أكاديمية قطر - أكاديمية قطر للقادة - معهد راند للسياسات. وقد حظيت المرأة القطرية بفرص تعليمية جديدة و خاصة في الطب والتكنولوجيا والفنون في هذه الجامعات .

• في مجال الاستراتيجيات

استراتيجية سوق العمل: تهدف الاستراتيجية إلى تطوير قدرات التوظيف في قطر وتحقيق خطة التطوير وبناء القدرات وتكافؤ الفرص. كما تسعى إلى المساعدة في التغلب على مختلف التحديات التي تواجه سوق العمل في دولة قطر، ومن ضمنها التمييز في التوظيف بسبب عدم المساواة المتعلقة بالنوع الاجتماعي. ثالثاً: الآليات المتبعة لضمان مشاركة النساء في اتخاذ القرار وكذلك ضمان الشفافية والمحاسبة و التي أثبتت فعاليتها

• ان مبدأ عدم التمييز في الدستور القطري و خاصة في المادة (٣٤) منه و التي تنص على أن " المواطنون متساوون في الحقوق والواجبات العامة". قد انعكست على كافة التشريعات و البرامج الوطنية الموجهة للمرأة. الآليات المؤسسية:

١. تنظيم المجلس الأعلى لشؤون الأسرة بموجب القرار الأميري رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٩ ، و يهدف المجلس إلى رسم السياسات و وضع الخطط او التشريعات المتعلقة بشؤون الأسرة ، و إضافة إلى اهتمامه بالأسرة، يهدف إلى العمل على تعزيز قدرات المرأة وتمكينها من المشاركة الاقتصادية والسياسية وخاصة تلك المتعلقة بصنع القرار .
٢. أنشأ المجلس الأعلى لشؤون الأسرة عام ٢٠٠٣ لجنة الانتخابات و تهدف إلى تفعيل المشاركة السياسية في المجتمع القطري وتأهيل المرأة القطرية للمشاركة في الانتخابات وقد نفذت اللجنة في الفترة من ٢٠٠٨-٢٠٠٩ مجموعة من الندوات و ورش العمل والبرامج التوعوية لرفع الوعي المجتمعي بأهمية المشاركة السياسية للمواطنين، وتأكيد الحقوق السياسية للمرأة، وتشجيع المرأة على ممارسة تلك الحقوق انتخاباً وترشيحاً
٣. تأسيس منتدى سيدات الأعمال القطريات التابع لغرفة تجارة وصناعة قطر في عام ٢٠٠٠ من أجل تعزيز دور المرأة القطرية في اتخاذ القرارات الاقتصادية

022 791 04 85



استفسارات بشأن حقوق الإنسان والفقير المدقع

س (١) أي مجموعات من السكان تلك التي توجد فيها أعلى معدلات وفيات الأطفال والأمهات والتي تعاني من أعلى معدلات الأمراض الرئيسية؟

شهدت المؤشرات ذات العلاقة بالهدف ٤ انخفاضاً في معدل الوفيات للرضع دون السنة الواحدة حيث يصل إلى ٧,٧ لكل ١,٠٠٠ ولادة وتخفيض معدل وفيات الأطفال دون الخامسة إلى ٩,٥ لكل ١,٠٠٠ ولادة، كما شهدت معدل وفيات الأمهات انخفاضاً مماثلاً إلى ١١,٦ لكل ١٠٠,٠٠٠ ولادة.


بعد مطالعة البيانات المتوفرة لمعدل الوفيات تبين أن التحليل المتوافر في الإحصائيات الصحية بالمؤسسات الصحية لمعدل الوفيات للرضع والأطفال لا يشمل أي تحليل ذو علاقة بالفقر ومؤشراته المرتبطة به كمعدل دخل الأسرة أو حتى البطالة ومستوى التعليم.

ألا أن المعلومة المتوافرة حول الفرق في الوفيات بين المواطنين القطريين ونظرائهم الغير قطريين المقيمين بالدولة يظهر عدم وجود فرق في المعدلات لوفيات الأطفال والرضع والأمهات.

س (٢) يرجى ذكر سياسات وبرامج محددة لضمان وصول خدمات الرعاية الصحية للفقراء، وبصفة خاصة يرجى تزويد معلومات عن الكيفية التي أثرت بها آليا الحماية الاجتماعية بصورة مباشرة على معدلات وفيات الأطفال وصحة الأمومة وخاصة وسط الفقراء وكيف قلصت أنظمة الحماية الاجتماعية حالات الأمراض القابلة للوقاية من خلال توفير الرعاية الصحية؟

مثل هذه السياسات تكون ذات طابع صحي أو اجتماعي بحث لذلك فمعلومات البرامج الاجتماعية تكون متوافرة لدى وزارة الشؤون الاجتماعية وبالتحديد إدارة الضمان الاجتماعي، إلا أنه يجب لفت النظر إلى أن الدولة توفر خدمات تعزيز صحة الطفل والأم وما يشمله من كشف مبكر وتحصين ضد الأمراض المعدية مجاناً لكل سكان الدولة وبتوزيع جغرافي يتناسب مع الكثافة السكانية من خلال الرعاية الصحية الأولية والخدمات الصحية الثانوية، كما أن وجود حلقة وصول بين المرافق الصحية والجمعيات الخيرية من خلال الخدمة الاجتماعية الطبية التي تحيل الأسر الفقيرة للحصول على

022 791 04 85



الإعانات الاجتماعية بعد دراسة حالاتهم والاستفادة من بعض البرامج كصندوق إعانة المرضى بالهلال الأحمر القطري على سبيل.

س(3) ماهي العمليات والآليات المصممة لضمان مشاركة المستفيدين في اتخاذ القرار وكذلك الشفافية والمحاسبية والتي كانت أكثر فاعلية في تحسين توعية الخدمات الصحية التي تقدم للفقراء وماهي تلك التي كانت أقل فائدة؟

أن جميع الاستراتيجيات الموضوعة من قبل المجلس الأعلى للصحة يتم فيها مشاركة أو أخذ رأي من له علاقة بتقديم أو الاستفادة من الخدمات. مثال ذلك وجود رئيس المجلس البلدي المركزي المنتخب كعضو في اللجنة القيادية لتسير مشروع التأمين الصحي الاجتماعي .

لا توجد في دولة قطر أي تفرق في الإستحصال على الخدمات الصحية الأساسية بين أي فئة من المجتمع فعليه كل أدوات الرقابة الموضوع تسير على الجميع بغض النظر عن الفئة . كما وأنه هناك تطوير وتحديث دائم ومستمر لهذه الأدوات.